

Distr.: General
13 December 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
البند ٩٩ (ب) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين
البلدان النامية
تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة جانا سيمونوفا (الجمهورية التشيكية)

أولاً - مقدمة

١ - أقرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٩٩ من جدول الأعمال (انظر A/56/562، الفقرة ٢). واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ب) في الجلسة ٢٢ والجلسات من ٣٨ إلى ٤٠ المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر وفي الفترة من ١٠ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/56/SR.22 و 38-40).

ثانياً - النظر في المقترحات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/56/L.14 و A/C.2/56/L.54

٢ - في الجلسة ٢٢، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل جمهورية إيران الإسلامية باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين مشروع قرار معنون "التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين الدول النامية" (A/C.2/56/L.14)، وفيما يلي نصه:

* سيصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ثلاثة أجزاء تحت الرمز A/56/562 و Add.1-2.

”إن الجمعية العامة،

”إذ تشدد على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، باعتباره عنصرا مهما من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية، يوفر فرصا حقيقية للبلدان النامية في سعيها الفردي والجماعي من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا، ولكفالة مشاركتها الفعالة والمفيدة في النظام الاقتصادي العالمي الناشئ حديثا،

”وإذ تدرك أن البلدان النامية مسؤولة أساسا عن تشجيع التعاون الاقتصادي والتقني والعمل به فيما بينها، وإذ تؤكد من جديد ضرورة دعم المجتمع الدولي للجهود التي تبذلها البلدان النامية لتوسيع نطاق التعاون فيما بين بلدان الجنوب بنهج أسلوب التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية،

”وإذ تؤكد من جديد قراراتها ٣٣/١٣٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، الذي أيدت فيه خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية، و ٤٦/١٥٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، و ٤٩/٩٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ المتعلق بعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، و ٥٠/١١٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٥٢/٢٠٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٤/٢٢٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية، وعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، فضلا عن القرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذها كل من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية،

”وإذ تؤكد من جديد استمرارية وجاهة وصحة المبادئ والأهداف المتجسدة في برنامج عمل كاراكاس الذي اعتمده مجموعة الـ ٧٧ في ١٩٨١ بشأن التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية، وإعلان وخطة عمل سان خوسيه (١٩٧٧) بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التجارة والاستثمار والمالية، وإعلان وخطة عمل بالي (١٩٩٨) بشأن التعاون الاقتصادي والتكامل على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي، وإعلان قمة الجنوب وبرنامج عمل هافانا (٢٠٠٠)، الذي أعطى أولوية قصوى للتعاون بين بلدان الجنوب لكي تكون البلدان النامية في

مستوى التحديات الإنمائية الجديدة، بالإضافة إلى الإعلانات وخطط العمل الأخرى ذات الصلة،

”وإذ تحيط علماً بالبيان الوزاري الذي اعتمده وزراء خارجية مجموعة الـ ٧٧ في اجتماعهم السنوي الرابع والعشرين، المعقود في نيويورك يوم ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، الذي أكد على تزايد أهمية ووجاهة التعاون فيما بين بلدان الجنوب،

”وإذ ترحب بتوافق آراء طهران الذي اعتمده مجموعة الـ ٧٧ في الاجتماع العاشر للجنة الحكومية الدولية للمتابعة والتنسيق بشأن التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية، الذي عقد في طهران في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠١، والذي يدعو إلى تحقيق تكامل منهج العمل التعاوني فيما بين بلدان الجنوب، وبناء مؤسسات أقوى في بلدان الجنوب على الصعيد العالمي، وسد الفجوة في مجالي المعرفة والمعلومات، وإقامة شراكات ذات قاعدة عريضة وتعبئة الدعم العالمي للتعاون فيما بين بلدان الجنوب،

١” - تؤيد تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن دورها الثانية عشرة والمقررات التي اعتمدها اللجنة الرفيعة المستوى في تلك الدورة؛

٢” - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٣” - تلاحظ مع الارتياح الزيادة الكبيرة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب النامية واتساع نطاق هذا التعاون كوسيلة هامة وفعالة من وسائل التعاون الدولي، وتحث، في هذا الصدد، من استطاع من البلدان النامية على تكثيف مبادرات التعاون التقني والاقتصادي على الصعيدين الإقليمي والأقليمي في مجالات كالصحة، والتعليم، والتدريب، والزراعة، والعلم، والتكنولوجيات الجديدة، وبخاصة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛

٤” - تؤكد من جديد أنه لا ينبغي النظر إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب كبديل للتعاون بين الشمال والجنوب بل هو مكمل له، وتلاحظ مع التقدير، في هذا الصدد، زيادة عدد البلدان المتقدمة والمؤسسات الإنمائية الداعمة لأنشطة التعاون بين بلدان الجنوب باتخاذ ترتيبات ثلاثية متنوعة، منها ترتيبات الدعم

المباشر أو اقتسام التكاليف، والمشاريع المشتركة في مجال البحث والتنمية وبرامج التدريب في بلد ثالث؛

”٥ - **تلاحظ مع التقدير** مساهمات عدد من البلدان في الصندوق الاستئماني للتبرعات لتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وفي صندوق بيريرو غويريرو الاستئماني للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية، وتدعو جميع البلدان إلى المساهمة في هذين الصندوقين الاستئمانيين دعماً لإعادة تنشيط منهاج للعمل التعاوني فيما بين بلدان الجنوب أُعد لفائدة البلدان النامية، وبخاصة أقلها نمواً، والبلدان غير الساحلية، والبلدان الجزرية الصغيرة النامية؛

”٦ - **تدرك** الضرورة الملحة لبناء مؤسسات أقوى في بلدان الجنوب، بما فيها مؤسسات البحث في مجال السياسة العامة ومؤسسات التنمية ومراكز الامتياز، لا سيما على المستويات الإقليمية والأقاليمي والعالمي، والربط فيما بين هذه المؤسسات عبر ترتيبات الربط الإلكتروني، والاستفادة بطريقة أكثر فعالية من القدرة المؤسسية للجنوب، من أجل تحسين تبادل المعلومات فيما بين بلدان الجنوب، وبناء القدرات وتدفق المعلومات، وتحليل السياسات والتنسيق فيما بين البلدان النامية بشأن القضايا الإنمائية الكبرى التي تحظى بالاهتمام المشترك؛

”٧ - **تطلب** إلى جميع المؤسسات والوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تبذل جهوداً مشتركة ومكثفة من أجل تعميم التعاون فيما بين بلدان الجنوب تعميماً فعالاً بإيلاء هذا التعاون الاهتمام المناسب عند وضع هذه البلدان لبرامجها العادية وصياغتها وتنفيذها؛

”٨ - **تهيب** بجميع مؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف ذات الصلة أن تنظر في زيادة المخصصات من الموارد البشرية والتقنية والمالية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وترحب، في هذا السياق، بالمقرر ٢/٢٠٠١ الذي اتخذته المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة وصندوق الأمم المتحدة للسكان، والذي طلب فيه إلى مدير البرنامج الإنمائي أن ينظر، في سياق الترتيبات اللاحقة في مجال البرمجة، في استعراض تخصيص موارد إضافية للأنشطة المتعلقة بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية؛

”٩ - **تدرك** ضرورة زيادة وعي الجمهور للتعاون فيما بين بلدان الجنوب ودعم هذا التعاون بصفته شكلاً نشيطاً من أشكال التعاون الدولي في مجال التنمية قد يعطي معنى حقيقياً لمفهوم الملكية والشراكة، وترحب، لهذا السبب، بما ورد في توافق

آراء طهران من اقتراح بإعلان العقد الدولي للتعاون فيما بين بلدان الجنوب ويوم الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

”١٠- **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبالتشاور مع المؤسسات والوكالات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وسائر المؤسسات المعنية في الجنوب، بتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين عن الاحتياجات والأنشطة الممكن القيام بها خلال العقد الدولي المقترح للتعاون فيما بين بلدان الجنوب ويوم الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

”١١- **تكرر** طلبها إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأن يكفل الحفاظ على الهوية المستقلة للوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية وأن يعزز كذلك قدرتها المؤسسية بتعبئة موارد إضافية لتمكينها من القيام بمسؤولياتها المتزايدة بفعالية بصفتها مركز تنسيق تابع لمنظومة الأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

”١٢- **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين البند الفرعي المعنون ’التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية‘، وتطلب، في هذا السياق، إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بتقديم تقرير إلى الجمعية في تلك الدورة عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتقرير شامل عن تنفيذ هذا القرار“.

٣ - وفي الجلسة ٣٨، المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، عرض نائب رئيس اللجنة غارفيلد بارنويل (غيانا)، مشروع قرار بعنوان ”التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية“ (A/C.2/56/L.54)، قدمه استناداً إلى المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.14.

٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/56/L.54 (انظر الفقرة ١١).

٥ - ونظراً لاعتماد مشروع القرار A/C.2/56/L.54، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/56/L.14، بسحب مشروعهم.

باء - مشروع المقرر A/C.2/56/L.64

٦ - في الجلسة ٣٩، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، قامت اللجنة، بناء على اقتراح الرئيس، فرانسيسكو سيشاس داكوستا (البرتغال)، وبصفة استثنائية، بالسماح لممثل ناميبيا بأن يقوم، باسم الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، بعرض مشروع مقرر بعنوان "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي" (A/C.2/56/L.64)، وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة، إذ تشير إلى قرارها ٢٤٨/٣٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي:

"(أ) تحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي،

"(ب) تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين بندا فرعياً معنوناً 'التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي'."

٧ - وفي الجلسة ٤٠، المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، تلا أمين اللجنة تنقيحاً شفويًا أدخل على مشروع المقرر يستعاض بموجبه عن الفقرة الفرعية (ب) بما يلي:

"(ب) تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين في إطار البند المعنون 'التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية' بندا فرعياً معنوناً 'التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي'."

٨ - وفي الجلسة نفسها، أدخل ممثل ناميبيا تنقيحاً شفويًا آخر على مشروع المقرر، عن طريق إضافة العبارة التالية في نهاية الفقرة الفرعية (ب):

"وتطلب إلى الأمين العام استكمال التقرير المتعلق بهذه المسألة وتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين."

٩ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، قام ممثل بلجيكا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بتعديل الفقرة الفرعية شفويًا عن طريق إدراج كلمة "الراهن" بعد كلمة "التقرير".

١٠ - وفي الجلسة ٤٠ أيضاً، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بصيغته التي تم تنقيحها وتعديلها شفويًا (انظر الفقرة ١٢).

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

١١ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تشدد على أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، باعتباره عنصراً مهماً من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية، يوفر فرصاً حقيقية للبلدان النامية في سعيها الفردي والجماعي من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخراً، ولكفالة مشاركتها الفعالة والمفيدة في النظام الاقتصادي العالمي الناشئ حديثاً،

وإذ تدرك أن البلدان النامية تتحمل المسؤولية الأساسية عن تشجيع وتنفيذ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بينها، وإذ تؤكد من جديد ضرورة دعم المجتمع الدولي للجهود التي تبذلها البلدان النامية لتوسيع نطاق التعاون فيما بين بلدان الجنوب بانتهاج أسلوب التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية،

وإذ تؤكد من جديد قراراتها ١٣٤/٣٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، الذي أيدت فيه خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية^(١)، و ١٥٩/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، و ٩٦/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ المتعلق بعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، و ١١٩/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٢٠٥/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٢٢٦/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية، وعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، فضلاً عن القرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذها كل من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية،

وإذ تذكر بالمبادئ والأهداف الواردة في برنامج عمل كاراكاس^(٢) الذي اعتمده المؤتمر الرفيع المستوى المعني بالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية الذي عقد في

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، بوينس آيرس، ٣٠ آب/أغسطس - ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.78.II.A.11 والتصويب)، الفصل الأول.

(٢) A/36/333 و Corr.1، المرفق.

كاراكاس في أيار/مايو ١٩٨١، وإعلان وخطة عمل سان خوسيه^(٣) التي اعتمدها مجموعة الـ ٧٧ في مؤتمر بلدان الجنوب المعني بالتجارة والاستثمار والمالية، الذي عقد في سان خوسيه في الفترة من ١٣ إلى ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، وإعلان بالي بشأن التعاون الاقتصادي الإقليمي ودون الإقليمي فيما بين البلدان النامية^(٤) وخطة عمل بالي بشأن التعاون الاقتصادي على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي فيما بين البلدان النامية^(٥) اللذين اعتمدهما المؤتمر الرفيع المستوى لمجموعة الـ ٧٧ المعني بالتعاون الاقتصادي الإقليمي ودون الإقليمي فيما بين البلدان النامية، الذي عقد في بالي، إندونيسيا، في الفترة من ٢ إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، وإعلان قمة الجنوب وبرنامج عمل هافانا^(٦) اللذين اعتمدهما مؤتمر قمة الجنوب لمجموعة الـ ٧٧، الذي عقد في هافانا في الفترة من ١٠ إلى ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، والذي أعطى أولوية قصوى للتعاون بين بلدان الجنوب لكي تكون البلدان النامية في مستوى التحديات الإنمائية الجديدة، بالإضافة إلى الإعلانات وخطط العمل الأخرى ذات الصلة،

وإذ تحيط علما بالبيان الوزاري الذي اعتمده وزراء خارجية مجموعة الـ ٧٧ في اجتماعهم السنوي الرابع والعشرين^(٧)، المعقود في نيويورك يوم ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، والذي تم التأكيد فيه على تزايد أهمية ووجاهة التعاون فيما بين بلدان الجنوب،

وإذ تحيط علما أيضا بتوافق آراء طهران الذي اعتمده مجموعة الـ ٧٧ في الاجتماع العاشر للجنة الحكومية الدولية للمتابعة والتنسيق بشأن التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية^(٨)، الذي عقد في طهران في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠١، والذي يدعو إلى تحقيق تكامل منهاج العمل التعاوني فيما بين بلدان الجنوب، وبناء مؤسسات أقوى في بلدان الجنوب على الصعيد العالمي، وسد الفجوة في مجالسي المعرفة والمعلومات، وإقامة شراكات ذات قاعدة عريضة، وتعبئة الدعم العالمي للتعاون فيما بين بلدان الجنوب،

(٣) A/C.2/52/8، المرفق.

(٤) A/53/739، المرفق الأول.

(٥) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٦) A/55/74، المرفقان الأول والثاني.

(٧) A/56/647، المرفق.

(٨) A/56/358 و Corr.1.

- ١ - تؤيد تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن دورتها الثانية عشرة^(٩) والمقررات التي اعتمدها اللجنة الرفيعة المستوى في تلك الدورة^(١٠)؛
- ٢ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب^(١١)؛
- ٣ - تلاحظ مع الارتياح الزيادة الكبيرة في مستوى التعاون فيما بين بلدان الجنوب النامية واتساع نطاق هذا التعاون كوسيلة هامة وفعالة من وسائل التعاون الدولي، وتحث، في هذا الصدد، من استطاع من البلدان النامية على تكثيف مبادرات التعاون التقني والاقتصادي على الصعيدين الإقليمي والأقاليمي في مجالات مثل، الصحة، والتعليم، والتدريب، والزراعة، والعلم، والتكنولوجيات الجديدة، وبخاصة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛
- ٤ - تؤكد من جديد أنه لا ينبغي النظر إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب على أنه بديل للتعاون بين الشمال والجنوب بل على أنه مكمل له، وتلاحظ مع التقدير، في هذا الصدد، زيادة عدد البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات الإنمائية التي تدعم أنشطة التعاون بين بلدان الجنوب باتخاذ ترتيبات ثلاثية متنوعة، منها ترتيبات الدعم المباشر أو اقتسام التكليف، والمشاريع المشتركة في مجال البحث والتنمية، وبرامج التدريب في بلد ثالث؛
- ٥ - تشدد على ضرورة أن تتخذ البلدان النامية وشركاؤها في التنمية، بما في ذلك المنظمات الدولية المعنية، إجراءات متضافرة بهدف تعزيز التعاون والتآزر فيما بين البلدان النامية على الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والأقاليمي؛
- ٦ - تلاحظ مع التقدير مساهمات عدد من البلدان في الصندوق الاستئماني للترعات لتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وفي صندوق بيريس غيريرو الاستئماني للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية، وتدعو جميع البلدان إلى المساهمة في هذين الصندوقين الاستئمانيين دعماً لإعادة تنشيط منهاج العمل التعاوني فيما بين بلدان الجنوب الذي أُعد لفائدة البلدان النامية، وبخاصة أقلها نمواً، والبلدان غير الساحلية، والبلدان الجزرية الصغيرة النامية؛

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٩ (A/56/39).

(١٠) المرجع نفسه، المرفق الأول.

(١١) A/56/465.

٧ - **تعترف** بضرورة تعزيز مؤسسات بلدان الجنوب، بما فيها مؤسسات البحث في مجال السياسة العامة والمؤسسات الإنمائية ومراكز الامتياز، لا سيما على الصعيدين الإقليمي والأقاليمي، بهدف الاستفادة بطريقة أكثر فعالية من القدرة المؤسسية للجنوب، وذلك من خلال أمور عدة منها تحسين تبادل المعلومات فيما بين بلدان الجنوب، والربط بينها، وبناء القدرات، وتدقيق المعلومات، وتحليل السياسات والتنسيق فيما بين البلدان النامية بشأن القضايا الإنمائية الكبرى التي تحظى باهتمام مشترك؛

٨ - **تطلب** إلى جميع المؤسسات والوكالات التابعة للمنظومة الإنمائية للأمم المتحدة أن تبذل جهودا مشتركة ومكثفة من أجل تعميم اللجوء إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب تعميما فعالا بيلاء هذا التعاون الاهتمام المناسب عند وضع هذه البلدان لبرامجها العادية وصياغتها وتنفيذها؛

٩ - **تهيب** بجميع مؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف ذات الصلة أن تنظر في زيادة المخصصات من الموارد البشرية والتقنية والمالية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وتذكر، في هذا السياق، بالمقرر ٢/٢٠٠١ الذي اتخذته المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، والذي طلب فيه المجلس إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن ينظر، في سياق الترتيبات اللاحقة في مجال البرمجة، في استعراض تخصيص موارد إضافية للأنشطة المتعلقة بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، أخذا في الاعتبار الحالة المالية العامة وضرورة توفير الموارد المناسبة للأنشطة الأخرى؛

١٠ - **تدرك** ضرورة زيادة وعي الجمهور للتعاون فيما بين بلدان الجنوب ودعم هذا التعاون بصفته شكلا نشيطا من أشكال التعاون الدولي في مجال التنمية قد يعطي معنى حقيقيا لمفهوم الملكية والشراكة، ولهذا السبب تحيط علما بما ورد في توافق آراء طهران من اقتراح إعلان أول عقد دولي للتعاون فيما بين بلدان الجنوب ويوم الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب^(١٢)؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، بالتنسيق مع الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبالتشاور مع المؤسسات والوكالات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات الأخرى المعنية في الجنوب، بتضمين التقرير الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين،

(١٢) انظر A/56/358 و Corr.1، المرفق، الفرع ٥.

تدابير ملموسة لتعزيز وتيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب، آخذاً في الاعتبار جميع المبادرات والمقترحات ذات الصلة المقدمة بهذا الشأن؛

١٢ - **تكرر طلبها** إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يكفل الحفاظ على الهوية المستقلة للوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، ودعم الوحدة لتمكينها من تنفيذ ولايتها ومسؤولياتها تنفيذاً تاماً، بوصفها مركز تنسيق تابع لمنظومة الأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

١٣ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين البند الفرعي المعنون "التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بتقديم تقرير شامل إلى الجمعية في تلك الدورة عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وعن تنفيذ هذا القرار.

* * *

١٢ - وتوصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

إن الجمعية العامة، إذ تشير إلى قرارها ٢٤٨/٣٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي:

(أ) تحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي^(١٣)،

(ب) تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين في إطار البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية" بنداً فرعياً معنوناً "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي"، وتطلب إلى الأمين العام استكمال التقرير الراهن المتعلق بهذه المسألة وتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.